

حوكمة الإطار المؤسساتي للأمن الصحي في الجزائر

Governance of the institutional framework
for health security in Algeriaد/نوال براهيمى Naouel Brahimi⁽¹⁾¹جامعة لونيبي علي - البليدة 2 brahimi.naouel@yahoo.com

تاريخ النشر: 2024/01/07

تاريخ القبول: 2023/10/28

تاريخ لإرسال: 2022/12/14

ملخص:

أنشأت الجزائر الوكالة الوطنية للأمن الصحي كآلية لتفعيل أنظمة اليقظة الإستراتيجية ، و الاستباقية لجميع المخاطر والتهديدات التي تترصد صحة السكان و النظافة العمومية، وكذا تسيير وتنسيق حالات الاستعجال المرتبطة بالمخاطر الصحية، إلى جانب التقييم الدوري والخبرة للمخاطر الصحية المتعلقة بالمواد التي تمس صحة الإنسان وكذا الحيوان، مع تعزيز دور البحث العلمي للنهوض بقطاع الصحة في الجزائر، لذا سلطت الدراسة الضوء على هذا الدور الفعال مبرزة أهميته و ضرورة تفعيل دور الوكالة الوطنية للأمن الصحي ميدانيا في الحالات العادية والاستثنائية بغرض تحقيق الأمن الصحي المنشود.

الكلمات المفتاحية: الأمن الصحي - التنمية الصحية - الوكالة الوطنية للأمن الصحي -اليقظة الإستراتيجية - المخاطر الصحية.

Abstract:

Algeria established the National Agency for Health Security as a mechanism for activating strategic and proactive vigilance systems for all risks and threats that monitor population health and public hygiene, as well as managing and coordinating urgent cases related to health risks, periodic evaluation and expertise of health risks related to materials that affect human and animal health, With the strengthening of the role of scientific research for the advancement of the health sector in Algeria, therefore, the study shed light on this effective role, highlighting its importance and the need to activate the role of the National Agency for Health Security in the field in normal and exceptional cases.

Keywords: Health security - health development - National Agency for Health Security - strategic vigilance - health risks.

⁽¹⁾د/نوال براهيمى Naouel Brahimi-جامعة لونيبي علي -البليدة 2 brahimi.naouel@yahoo.com

مقدمة:

يعد الحق في الصحة من الحقوق الأساسية للإنسان التي تم تكريسها في المواثيق الدولية إذ جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في مادته الخامسة والعشرون: " لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهية له و لأسرته..." مما يؤكد على الأهمية البالغة التي تحتلها حماية الصحة باعتبارها من المواضيع الإستراتيجية التي وجهت لها الدول، ومن بينها الجزائر، كل جهودها لتكريسها والمحافظة عليها من خلال السعي الدائم لإصلاح المنظومة الصحية وتطويرها وتخصيص وزارة تعنى بشؤونها وهي وزارة الصحة و إصلاح المستشفيات، إلا أن قطاع الصحة ظل يعاني من ذات المشاكل المعهودة، ليبقى المواطن محروما من أبسط حق من حقوق الإنسان وهو الحق في الرعاية الصحية، مما جعل قطاع الصحة من بين أضعف القطاعات في الجزائر.

وزاد على الأمر توالي الأزمات الصحية العالمية، والتي كانت آخرها أزمة كورونا-كوفيد 19، مما أدى إلى تفاقم الوضع وكشف للجزائر، ولجميع دول العالم، أن الأمن الصحي أصبح مطلباً إنسانياً عالمياً وأن عليها وضع إستراتيجية شاملة تستهدف عصنة الأنظمة الصحية وتعزيز إمكانياتها وحوكمة طرق تسييرها من أجل النهوض بالقطاع الصحي سواء في الظروف العادية أو الاستثنائية، بعد أن كشفت الأزمات الغطاء عن هشاشة كل الأنظمة الصحية في العالم لاسيما في مواجهة الظروف الاستثنائية.

وإدراكا من المشرع الجزائري لضرورة النهوض بقطاع الصحة من أجل تعزيز الأمن الصحي وعصنة الأنظمة الصحية، قام بإنشاء الوكالة الوطنية للأمن الصحي بموجب المرسوم الرئاسي 158/20 المؤرخ في 2020/06/13 المتضمن إحداث الوكالة الوطنية للأمن الصحي ، والتي أناط بها مهمة وضع سياسة ناجعة تتسم بالاستشرافية والاستباقية حتى تتمكن المؤسسات العامة من ضبط و تحقيق الأمن الصحي في الظروف الاستثنائية من خلال ترسيخ مبادئ الحوكمة الرشيدة في قطاع الصحة العمومية ، وهو ما يظهر أهمية الدراسة التي تسعى لتسليط الضوء على الدور المنوط بالوكالة الوطنية للأمن الصحي من خلال تطبيق قواعد الحوكمة الصحية بغرض الوصول إلى الأمن الصحي المنشود، وهذا ما يفرض إيجاد إجابة للإشكالية المطروحة وهي: ما مدى فعالية ونجاعة تطبيق الحوكمة الصحية في الجزائر من خلال استحداث الوكالة الوطنية للأمن الصحي؟ وهل تحقيق الحوكمة الصحية يقتصر على إنشاء هيئة مستقلة بدور استشاري استشرافي قادر على تحقيق الأمن الصحي؟

إن الإجابة عن هذه الإشكالية يتطلب اعتماد المنهج الوصفي من أجل تحليل متغيرات الموضوع والربط بينها

للوصول إلى نتائج، لذا نقسم بحثنا إلى محورين نعالج في الأول منهما اعتماد سياسة الحوكمة الصحية لضمان الأمن الصحي، ثم نعرض في ثانيهما على الدور الاستراتيجي للوكالة الوطنية للأمن الصحي.

1. اعتماد سياسة الحوكمة الصحية لضمان الأمن الصحي:

ظهر جليا للسلطات العامة في البلاد أنه لم يعد من المجدي اعتماد سياسات إصلاح المنظومة الصحية القائمة على تحديث التجهيزات الطبية وتكوين العامل البشري فحسب، وهي السياسة التي أثبتت فشلها أمام الأزمات الصحية، مما تطلب إيجاد سياسات و استراتيجيات أخرى للنهوض بالقطاع الصحي بتكريس المفاهيم الحديثة التي تتطلب الانخراط في المسعى العالمي القائم على إرساء الأمن الصحي لدى جميع دول العالم، من خلال تطبيق سياسة الحوكمة القائمة على تطوير الأداء الوظيفي والرقابي للمؤسسات و الهيئات المعنية، وإسناد مهمة حماية الأمن الصحي إلى هيئة مستقلة هي الوكالة الوطنية للأمن الصحي.

1.1. تطوير الأداء الوظيفي والرقابي لحماية الصحة العمومية:

لقد ارتبط مفهوم الحوكمة في العصر الحديث بالأزمات المالية والاقتصادية لاسيما بعد انهيار شركات كبرى في الأسواق المالية ووصول العديد منها حد الإفلاس، ولا أدل على هذا من الأزمة العالمية لعام 2008 التي كان من أهم أسبابها غياب الممارسة السليمة والامتثال لأنظمة الحوكمة الرشيدة ، وانتقاص الشفافية والوضوح في التعامل والمساواة في الفرص، وعدم القدرة على التوفيق والتوازن بين أصحاب المصالح المتعارضة¹، مما فرض على العديد من الدول ضرورة ضبط قواعد تطبيق الحوكمة التي عرفها البنك الدولي في تقرير له صادر عام 1992 تحت عنوان الحوكمة و التنمية على أنها: "الطريقة التي تمارس بها السلطة عملية إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية لبلد ما من أجل تحقيق التنمية، ويشمل ذلك إجراءات عملية اختيار الحكومات ومراقبتها واستبدالها، وقدرة الحكومة على صياغة السياسات السليمة وتنفيذها على نحو فعال ، وكذا احترام المواطنين والدولة لنطاق عمل المؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية"²، ومن ثم فالحوكمة الرشيدة هي طرق و أساليب إدارة و تسيير المؤسسات عن طريق ترسيخ مبادئ الشفافية و النزاهة بغرض تحقيق الفعالية ورفع الأداء النوعي.

ويتسع هذا المفهوم ليشمل العديد من المؤسسات التي تنشط في مجالات إستراتيجية متعددة نظرا لما للحوكمة - بمفهومها البراغماتي- من تأثير على جودة الأداء الوظيفي لمختلف المؤسسات و الهيئات لاسيما التي تخص مجالات حيوية في الدولة كـ مجال الصحة العمومية الذي باتت الحاجة ماسة فيه لإصلاح المنظومة الصحية و إعادة هيكلة المؤسسات الاستشفائية من حيث نظم تسييرها و بنائها الهيكلي وكذا الرقابة عليها، مما

فرض على كافة الدول -وعلى الجزائر خاصة- اعتماد الحوكمة الصحية التي تعد "عملية توجيه الأداء العام والفعال للمؤسسة الصحية من خلال تحديد الأهداف ، بوجود مستويات من الإدراك على المستوى العملي ، فهي عملية يتم من خلالها التعاون بين المسؤولين بالإدارة العليا والطاقت الطبية بمختلف شرائحه وكذا المساهمين وأصحاب المصالح لتطوير الإشراف والسياسات العامة لهذه المؤسسات الصحية".³

ومن هذا يتضح أن الحوكمة الصحية عملية تتطلب تضافر جهود العديد من الفاعلين في مجالها من أجل تحقيقها للنتائج المرجوة منها وهي الوصول إلى إرساء الأمن الصحي، ولعل هذا الهدف الأسمى هو ما حدا بمنظمة الصحة العالمية إلى ضرورة ضبط مفهوم الحوكمة الصحية فاعتبرتها أنها: "مجموعة من العمليات الموضوعية والأدوات المرتبطة باتخاذ القرار لتوجيه الأداء وجميع أنشطة المؤسسة الصحية، والقدرة على التحكم في السلوكيات التنظيمية والتعرف على العلاقات المعقدة التي تحكم مختلف الأطراف ذات العلاقة في نطاق يشمل كل القيم المعيارية (أخلاقيات، المساواة...)، بالإضافة إلى تحسين جودة الخدمات الصحية والحرص على سلامة المرضى والقدرة على الاستجابة لمختلف متغيرات البيئة الصحية".⁴

ومن ثم فالحوكمة الصحية هي مفهوم مركب يشمل العديد من السياسات والإجراءات والطرأئ التي تُعتمد في سبيل تحسين نوعية الرعاية الصحية المقدمة، مما يعني أن طبيعة المؤسسة و المجال الذي تعمل به هو من يحدد طريقة تحقيق الحوكمة، لأن العبرة فيها بتحقيق الغاية منها لا في الطريقة المعتمدة في حد ذاتها ما دامت تستجيب "لنظام الرقابة الذي يعمل على توجيه نشاط المؤسسة الصحية وزيادة فعالية أدائها، من خلال تفعيل مجموعة من المبادئ التي تعمل على تدعيم ومراقبة مدى تحقيق مهام وأهداف المؤسسة الصحية، إضافة إلى ضمان مشاركة جميع الأطراف ذات المصلحة في اتخاذ القرارات قصد توفير خدمات صحية تتسم بالجودة".⁵

ومتى كانت الحوكمة الصحية موجبة للرقابة على نجاعتها فإن هذا ينجر عنه بالضرورة قيام مسؤولية كل طرف مقصر في أداء التزاماته مادام مساهما في تنظيم وتوجيه حوكمة المؤسسة الصحية وفق إجراءات ونظم محددة⁶، ولأجل تقيادي المساس بالفعالية والنجاعة المرجوة من الحوكمة الصحية وجب أن تتسم هذه الأخيرة بـ: - ضمان وجود مجلس إدارة محترف ومستقل يعطي الاتجاه الصحيح والفعال في تسيير المؤسسة.

- تفعيل دور الرقابة القبلية ونظم إدارة المخاطر من أجل ضمان التقليل من مخاطر التسيير، وبالتالي الاحتياط والاستشراف وتحليل كل ما من شأنه تسهيل تطبيق الحوكمة الصحية.

- تسهيل تقديم المعلومات والإفصاح عنها من أجل تعزيز الشفافية لتحسين الإنتاجية والكفاءة والتواصل.

- حماية حقوق المالكين والمساهمين وأصحاب المصلحة الآخرين من خلال ضمان الاستدامة والازدهار التنظيمي.

- تعزيز المسؤولية الشاملة والاستدامة والشمول من أجل المنفعة لجميع أصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين.⁷

2.1.1. حتمية إرساء التنظيم الهيكلي لتحقيق الأمن الصحي:

تطور مفهوم الأمن الإنساني مع نهاية الحرب الباردة وظهور العولمة واتسع بعد أن كان قاصرا على مجرد حماية الدول من التهديدات التي تطالها كالحروب واستخدام القوة العسكرية ضدها، فأصبح هذا المفهوم يشمل حماية الإنسان من جميع أنواع المخاطر التي تتهدده، مع تمكينه من التمتع بحقوقه وحرياته الأساسية كالحق في الحياة والحق في التمتع بصحة جيدة بما يضمن له الرفاهية ويرفع من كرامته، وعليه أضحت ينظر للأمن الإنساني نظرة متكاملة تشمل كل التهديدات التي تحيق بالإنسان مهما كانت طبيعتها⁸، بما فيها تحقيق أمنه الصحي حيث اعتبر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تقريره الصادر عام 1994، أن الأمن الصحي ركن من أركان الأمن الإنساني وحق أساسي من حقوق الإنسان الواجب احترامه وتوفيره لجميع الأفراد، باعتباره شرطا لازما لبقاء الدول واستقرارها، وهو ما أكدت عليه لجنة الأمن الإنساني في تقريرها الصادر عام 2003 بعنوان "أمن الإنسان الآن" مشيرة إلى علاقة الصحة بالأمن الإنساني، واعتبرت أنه لا يمكن لهذا الأخير أن يتحقق إلا بالمحافظة على حياة البشر، وأن الأمن الصحي يدخل في صميم المحافظة على حياة الإنسان⁹.

إذ أن مفهوم الأمن الصحي يتمحور حول "كيفية حماية أفراد المجتمع من جميع الأخطار الصحية التي تواجههم وذلك في سبيل جعلهم ينعمون بحياة آمنة صحيا وأكثر استقرارا"¹⁰.

إن الأمن الصحي يركز وفق منظور منظمة الصحة العالمية على عدة ركائز هي:

- تأسيس منظومة صحية جيدة الأداء وشاملة للجميع تزيد من فرص الكشف عن المخاطر والتأهب لها.
- التغطية الصحية الشاملة من شأنها أن تحقق الثقة مع الجمهور والطمأنينة.
- تعزيز سعي الدول لتطوير مجالها الصحي والطبي والاستعداد لمواجهة الأمراض وتحسين أمنها الصحي¹¹.

أما مجالات الأمن الصحي فتتحدد بمجالات المخاطر التي تواجه الصحة العمومية، وحددتها منظمة الصحة العالمية فيما يلي:

- الأمراض المستجدة والمعدية ويتعلق الأمر هنا بتلك الأمراض المتميزة بشدة العدوى وسرعة الانتشار بين مختلف الدول ومنها الطاعون والكوليرا وكورونا وحمى الوادي المتصدع...
- سوء التغذية وانعدام الأمن الغذائي، ويظهر هذا خاصة في الدول الفقيرة التي تتعذر فيها سياسات صحية وغذائية متكاملة، ونجد من هذه الأمراض الهزال والتقرن نقص الوزن...
- الأزمات الدولية والطوارئ الإنسانية وتغير المناخ وهي أزمات تسببت في وفاة العديد من الأفراد وإلحاق أضرار مادية معتبرة مما كشف عن فشل نظم الصحة الحكومية في احتوائها.

- الأخطار الكيميائية والإشعاعية وخطر الإرهاب البيولوجي وهي مجموع الأخطار الناجمة عن النشاطات الكيميائية والنووية التي تتسبب في حوادث خطيرة وتسربات إشعاعية تشكل تهديدا مباشرا لحياة وصحة الإنسان، ناهيك عن الإرهاب البيولوجي من خلال استعمال عدة مواد كيميائية وبيولوجية خطيرة في هجمات إرهابية¹². مما يتطلب وضع قواعد وسياسات صارمة لاحتواء هذه الأمراض والأزمات وما تخلفه من آثار كارثية على الإنسان والحيوان والنبات والبيئة بشكل عام، وهو ما حدا بمعظم الدول إلى ضبط قواعد الحوكمة الصحية على المستوى الداخلي والخارجي.

وسعى منه للانخراط في المسعى العالمي لتكريس الأمن الصحي لاسيما في ظل الأزمة الصحية الخائفة التي عرفها العالم بفعل انتشار جائحة كورونا-كوفيد 19 ، عمل المشرع الجزائري على هيكلة التنظيم المؤسساتي للأمن الصحي من خلال إنشاء الوكالة الوطنية للأمن الصحي بموجب المرسوم الرئاسي 158/20 المؤرخ في 2020/06/13 المتضمن إحداث الوكالة الوطنية للأمن الصحي باعتبارها وفقا لنص المادة 02 منه: "مؤسسة عمومية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي"، تتشكل طبقا للمادة 05 من ذات المرسوم من: "أجهزة للاستشارة والتوجيه العلمي و اليقظة الإستراتيجية تتشكل من شخصيات علمية وخبراء ومتخصصين مشهود لهم بالكفاءة في مجالات اختصاصهم. كما تتوفر على هياكل إدارة وتسيير". إن قيام المشرع باستحداث الوكالة الوطنية للأمن الصحي باعتبارها هيئة إدارية مستقلة يرتبط بعدد من الاعتبارات التي قدمتها منظمة الصحة العالمية وهي:

- إن البحوث العلمية هي أكثر من مجرد أداة جوهرية لتحسين الخدمات بل هي مصدر إلهام أيضا في مجال الصحة العمومية.

- رغم أن الهدف هو تحسين إمكانية الوصول إلى الخدمات الصحية وحماية الأشخاص المعرضين للخطر، إلا أن تعريف وقياس التقدم المحرز نحو تحقيق التغطية الصحية الشاملة يمثلان في حد ذاتهما موضوعين للبحث.

- عادة ما يؤدي توسيع نطاق التغطية بالخدمات الصحية وتحسين الحماية المالية إلى صحة أفضل، ومع ذلك هناك حاجة أيضا إلى إجراء البحوث من أجل ربط توفير الخدمات بالأثر الصحي على نحو يحقق أكبر قدر من الفعالية.

- يعد تطوير القدرات البشرية وظيفية من الوظائف الأساسية لنظم البحوث الصحية الوطنية لذا لابد من تعزيز قدرات الباحثين.

– بالرغم من كل الجهود المبذولة إلا أن الفجوة لا تزال قائمة بين المعارف الحالية والممارسات الصحية ولا تزال هناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهود لترجمة البيانات والسياسات إلى ممارسات عملية¹³.

2. الدور الاستراتيجي للوكالة الوطنية للأمن الصحي:

إن وضع نظام صحي متقدم يضمن تقديم خدمات صحية نوعية تقوم على تحقيق دور مزدوج قائم على الوقاية والاستجابة للطوارئ¹⁴، لذا أناط المشرع بالوكالة الوطنية للأمن الصحي دورا كبيرا في مجال الأمن الصحي عن طريق تفعيل أنظمة اليقظة الإستراتيجية والاستباقية لجميع المخاطر والتهديدات التي تترصد صحة السكان و النظافة العمومية، وكذا تسيير وتنسيق حالات الاستعجال المرتبطة بالمخاطر الصحية، إلى جانب التقييم الدوري والخبرة للمخاطر الصحية المتعلقة بالمواد التي تمس صحة الإنسان وكذا الحيوان، مع تعزيز دور البحث العلمي للنهوض بقطاع الصحة في الجزائر، مما يكشف عن دور الوكالة الوطنية للأمن الصحي لاسيما في الظروف الاستثنائية.

1.2. اعتماد اليقظة الإستراتيجية لتحقيق الأمن الصحي:

أكد المدير التنفيذي لبرنامج الطوارئ الصحية التابع لمنظمة الصحة العالمية، مايك رايان، أن حوالي 70 في المائة من "الأوبئة شديدة التأثير" التي شهدتها العالم حدثت في بلدان "ضعيفة للغاية وهشة، وقال إن الأمن الصحي في العالم "مهدد بسبب عدم وجود أنظمة مراقبة واستجابة قوية في هذه الأماكن الهشة، هذا تهديد للناس في تلك المناطق، وهذا تهديد للعالم".¹⁵

وهو ما يبرز الدور الجوهري الذي تلعبه المعلومات الاستباقية التي تسمح بالوقاية من العديد من الأمراض والأزمات الصحية أو على الأقل الحد من تأثيراتها السلبية عند حدوثها، وإدراكا منه لأهمية بل وخطورة المعلومة في المجال الصحي لاسيما بعد أزمة كورونا -كوفيد 19- أوكل المشرع مهمة تثمين المعلومات في هذا المجال للوكالة الوطنية للأمن الصحي وأكد من خلال نص المادة 03 من المرسوم الرئاسي 20-158 المتضمن استحداث الوكالة الوطنية للأمن الصحي أن: "الوكالة مؤسسة للرصد والتشاور واليقظة الإستراتيجية والتوجيه والإنذار في مجال الأمن الصحي". مما يظهر توجه المشرع للانخراط في المسعى العالمي القائم على رصد المعلومة وإدارتها، وهو ما يعرف باليقظة الإستراتيجية التي تعد مفهوما حديث النشأة، ظهر الولايات المتحدة الأمريكية كآلية لزيادة القدرة التنافسية للمؤسسات في ظل البيئة المتغيرة باستمرار وكانت تسمى آنذاك بمسح البيئة Environnement Scanning¹⁶، أي مسح وجمع كل المعلومات اللازمة عن بيئة الأعمال التي تنشط في إطارها المؤسسة بهدف ضمان تنافسيتها وريادتها، ويستجيب هذا لمتطلبات الذكاء الاقتصادي.

تعرف اليقظة الإستراتيجية على أنها أداة فعالة تسمح بفهم البيئة من أجل تحديد طريقة التعامل وهذا ما يضمن المعلومة المستقاة ويجعلها مادة أولية للمؤسسات التي تستخدمها لبناء استراتيجياتها وسياساتها، كما عرفها البعض على أنها ملاحظة للبيئة متبوعة بتحليل المعلومات التي تستخدم في اتخاذ القرارات الإستراتيجية¹⁷. وبالتالي فاليقظة الإستراتيجية تقوم على رصد المعلومات بغرض استشراف بيئة الأعمال والتحسب للأخطار المحتملة واستشعارها بهدف اتخاذ القرارات الإستراتيجية المناسبة بصفة استباقية تسمح بالتحكم في جميع الأوضاع وتفادي عنصر المفاجأة الذي غالبا ما يؤثر سلبا في القرارات والإجراءات المتخذة عند حدوث الأزمات غير المتوقعة.

وتحدد أهمية اليقظة الإستراتيجية من خلال ما تتسم به من خصائص تتمثل في:

- التصور الاستراتيجي إذ تعمل اليقظة الإستراتيجية على اتخاذ قرارات ذات طابع مستقبلي تتكيف مع البيئة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المتغيرة، مما يمنح القدرة على التنبؤ بالمستجدات التي قد تطرأ.
- الاستشراف المسبق بغرض توفير المعلومات للمستقبل فترسل توقعات وإشارات الإنذار المبكر حول التهديدات والمخاطر.
- رصد البيئة التي تتكون من مجموع العوامل والمتغيرات المحيطة بالمؤسسة والتي تؤثر على أدائها.
- الإبداع إذ تساهم اليقظة الإستراتيجية في الإبداع في تصور مسبق حول ما سوف تكون عليه المؤسسة من خلال استعراض ما قد تتعرض له مستقبلا مما يعطي رؤية مستقبلية إبداعية.
- الإرادة الطوعية إذ أن إشارات الإنذار المبكر تفرض تكامل إرادة كل أفراد المؤسسة من خلال تعزيز فكرة الديمقراطية التشاركية والمسؤولية المشتركة بينهم¹⁸.

ونظرا لهذه الأهمية البالغة التي تحتلها اليقظة الإستراتيجية فقد حدد المرسوم الرئاسي رقم 20-435 المؤرخ في 2020/12/30 الذي يوضح صلاحيات الوكالة الوطنية للأمن الصحي وتنظيمها وسيرها ، المهام الموكلة للوكالة في مجال الأمن الصحي في المادة 02 منه: "...-التقييم الدوري والخبرة للمخاطر الصحية المتعلقة بالمواد الصيدلانية ، والأدوية ذات الاستعمال البشري أو البيطري، و المواد البيولوجية، والبيوتكنولوجي، والدراسات العيادية، والمستلزمات الصحية، والتغذية، والصحة في وسط العمل، والصحة الحيوانية والنباتية، ومواد النظافة، ومواد التجميل، والمياه، والبيئة، والسهر على احترام الممارسات الحسنة والمقاييس والمعايير والبروتوكولات المرتبطة بها،

-التقييم الدوري والإخطار الذاتي فيما يخص المخاطر والتهديدات من كل مصدر على صحة السكان والنظافة العمومية،

-تنسيق نشاطات اليقظة الصحية والوبائية وإطلاق الإنذارات المبكرة لتمكين أجهزة تسيير الحالات الاستثنائية من الانتشار في الوقت المناسب عبر كل التراب الوطني..."

ويتضح من هذه المادة اتجاه المشرع إلى اعتماد التشخيص الاستراتيجي القائم على جمع المعلومات حول وضعية الصحة العمومية لتحديد مدى تهديداتها ودرجة خطورتها، وفي هذا الإطار يتعين على جميع القطاعات أن تمد الوكالة الوطنية للأمن الصحي بالمعلومات اللازمة طبقا للمادة 44 من المرسوم الرئاسي رقم 20-435 السالف الذكر والتي جاء فيها: "يتعين على مجموع القطاعات الممثلة في مجلس التوجيه أن تضع تحت تصرف الوكالة المعطيات المتعلقة بالأمن الصحي التي تتوفر لديها من أجل السماح للوكالة بالقيام على أحسن وجه بالمهام المخولة لها." وبناء على هذه المعلومات تتمكن الوكالة من تحقيق ما يسمى بعملية البناء الاستراتيجي التي تقوم على أساس وضع خطط مواجهة التهديدات المحتملة واعتماد القرارات اللازمة.¹⁹

لذلك أتاح الأمر الرئاسي رقم 20-435 الذي يوضح صلاحيات الوكالة الوطنية للأمن الصحي وتنظيمها وسيرها في المادة 44 منه، للوكالة صلاحية اقتراح: "كل التدابير الرامية إلى تحسين تنظيم وسير الهياكل العمومية ذات الصلة بالأمن الصحي، بالتشاور مع القطاعات المعنية،

- إنشاء وإدماج كل الهياكل التي تسند لها مهام تتطلب كفاءات ووسائل خاصة."

وهذا بغرض تفعيل اليقظة الإستراتيجية وإعطاء أكبر قدر من النجاعة لسياسة الحوكمة التي تسعى الدولة لتطبيقها في مجال الأمن الصحي.

2.2. مجابهة تحديات الأمن الصحي في ظل الأزمات الصحية:

تقتضي الحوكمة الصحية الرشيدة وضع سياسة محكمة من أجل إدارة المخاطر الصحية وهذا من خلال:

- "إنشاء هيئة ذات هيكلية لإدارة الكوارث وتحقيق أقصى مستوى لعمل المستشفى.

- إشراك كافة الفاعلين بما فيهم الموظفين الإداريين والاختصاصيين.

- القدرة على تعبئة الموارد بصورة مستمرة.

- التفاعل مع مختلف مستويات القيادة.

- الهدف النهائي هو تقليص الوفيات والأمراض الناجمة عن الكارثة".²⁰

وبفضل تفعيل سياسة الحوكمة الصحية قامت الجزائر أثناء تفشي جائحة كورونا -كوفيد 19- باتخاذ العديد

من النصوص القانونية²¹ التي تهدف إلى السيطرة على الجائحة والحد من انتشارها عن طريق فرض تدابير

التباعد الاجتماعي وتفعيل إجراءات الحجر المنزلي ومنع حركة التنقل من وإلى الخارج ، تحقيقا لمتطلبات الضبط الإداري لحفظ النظام العام الصحي الذي يعتمد على الخطط الاستباقية لاتخاذ الإجراءات الملائمة مع الوضعية الوبائية ، وفي هذا الإطار تم تنصيب لجنة متابعة ورصد وباء كورونا التي تعلقت مهمتها بجمع المعطيات والمعلومات والإحصائيات الرسمية حول الوضعية الوبائية، وعلى أساس معطياتها تم العمل ميدانيا على خطط مجابهة الوباء ووضع خطة طوارئ على مستوى المستشفيات من أجل اتخاذ جميع التدابير المستعجلة اللازمة. واستكمالا لهذه الإجراءات والمساعدات الحثيثة من قبل الدولة الجزائرية أنيط بالوكالة الوطنية للأمن الصحي مهمة إستراتيجية وهي تسيير الأزمة الصحية عن طريق تحديد صلاحياتها من خلال المادة 2 من المرسوم رقم 435-20 التي أعطت للوكالة صلاحية: "تسيير وتنسيق حالات الاستعجال المرتبطة بالمخاطر الصحية، على المستوى الوطني؛

-إقامة وتطوير علاقات التعاون والشراكة مع الهيئات الأجنبية المماثلة والتنسيق مع المنظمات الدولية المختصة، لاسيما أثناء الجائحة والأزمات الصحية الكبرى وتبادل الوثائق والمعلومات المتعلقة بها؛
-متابعة تطور المعطيات مع مختلف الهياكل المعنية، فيما يخص تسيير الاحتياطات الإستراتيجية من الأدوية والمستهلكات الطبية الجراحية، بوسائل التشخيص ووسائل الحماية المخصصة للتكفل بحالات الاستعجال الصحية والمخاطر الصحية الكبرى؛
-إنجاز دراسات اليقظة والاستشراف والبحث العلمي، وكذا كل التحاليل المساعدة على فعالية السياسة في مجال الأمن الصحي."

يظهر من هذه الصلاحيات أن الوكالة الوطنية للأمن الصحي لم تسند لها فقط مهمة تسيير وباء كورونا، بل كل الأمراض المستجدة والأزمات الصحية الدولية و كذا الطوارئ الإنسانية وأيضا جميع أشكال أمراض سوء التغذية، وتعزيز البحث العلمي من أجل تطوير المعارف و تبادل الخبرات مع الدول الأخرى بهدف تسيير الأزمات الصحية التي تتميز بشدة خطورتها وسرعة وسهولة انتشارها، مما يشكل تهديدا كبيرا للأمن الصحي العالمي ويتطلب تطبيق سياسة حوكمة راجحة من أجل مواجهتها تعتمد على الطرق العلمية الحديثة واستخدام المعارف والتكنولوجيات الحديثة وتدعيم التعاون الدولي لمكافحة الأزمات الصحية.

خاتمة:

فرض نقشي وباء كورونا-كوفيد 19- على الدول بما فيها الجزائر أن تقوم بمراجعة سياستها في مجال حماية الصحة العمومية بالاستجابة لضرورة حوكمة نظم التسيير عن طريق استحداث الوكالة الوطنية للأمن الصحي التي أسند لها دور استراتيجي في حوكمة القطاع الصحي، ومن خلال دراستنا لموضوع حوكمة الإطار المؤسساتي للأمن الصحي في الجزائر توصلنا إلى عدد من النتائج نوجز أهمها فيما يلي:

- السياسة التي كانت تعمدتها الجزائر كانت موجهة أساسا إلى إصلاح المنظومة الصحية دون الانخراط في مسعى إرساء الأمن الصحي.
- أكشفت أزمة انتشار وتفشي جائحة كورونا -كوفيد 19 - عجز النظام الصحي الجزائري، مثل باقي الدول الأخرى، عن مواجهة ومجابهة الأخطار الصحية التي خلفتها هذه الجائحة، مما فرض عليها اعتماد سياسة الحوكمة الصحية لضمان الأمن الصحي.
- إنشاء الوكالة الوطنية للأمن الصحي كان بفعل تدرج وتطور في السياسات المنتهجة من قبل الجزائر، فبعد الاعتماد على لجنة رصد ومتابعة وباء كورونا تم إنشاء الوكالة كهيئة إدارية مستقلة تتمتع بصلاحيات وإمكانات أكبر.
- صلاحيات الوكالة الوطنية للأمن الصحي هي صلاحيات تستجيب لمتطلبات اليقظة الإستراتيجية، أي أن لها دور استشرافي استباقي.
- عدم تحقيق الوكالة الوطنية للأمن الصحي الأهداف المرجوة منها إذ بقي دورها قاصرا على الجانب الاستشرافي و تقديم المشورة لرئيس الجمهورية دون تحقيق نتائج ملموسة على أرض الواقع سواء فيما يخص صلاحياتها المتعلقة بإرساء الأمن الصحي أو إصلاح المنظومة الصحية.
- على الرغم من تمتع الوكالة الوطنية للأمن الصحي بالشخصية المعنوية والاستقلالية إلا أنها غير مخولة باتخاذ القرارات نظرا لطغيان دورها الاستشاري.
- وقد توصلنا إلى عدد من الاقتراحات التي قد تحسن من أداء الوكالة الوطنية للأمن الصحي وتحقق نتائج ملموسة:
- منح الوكالة الوطنية للأمن الوطني سلطة اتخاذ القرارات التنفيذية وعدم قصر دورها على رفع التقارير إلى رئيس الجمهورية.
- ضرورة استقلال الوكالة عن رئاسة الجمهورية ومنحها الاستقلالية الفعلية في تسييرها وعملها وليس مجرد وكالة موضوعة لدى رئيس الجمهورية.
- إعادة هيكلة الوكالة الوطنية للأمن الصحي وتعزيزها بلجان وهيئات تنفيذية فعالة.
- توسيع مصادر تلقي الوكالة للمعلومات الاستباقية وعدم الاكتفاء بالمعلومات المقدمة من القطاعات الممثلة في مجلس التوجيه.
- التكوين المستمر لأعضائها وتسهيل الاستفادة من الخبرات الأجنبية والوطنية.
- توسيع دائرة أعضائها إلى المختصين في مجال إدارة الأزمات والكوارث وعدم الاكتفاء بالكوادر العلمية والطبية.
- تعديل طريقة عمل الوكالة وإخراجها من نمط التسيير الإداري بتكثيف اللقاءات والاجتماعات الدورية وعدم الاكتفاء بالاجتماعات النصف سنوية، لاسيما وأن للوكالة دورا أساسيا في تحقيق الأمن الصحي الذي يتطلب مداومة واستمرارية في النشاط ومتابعة مقربة لكل المستجدات والطوارئ.

التهميش والإحالات:

1. الحوكمة نظام للإدارة الرشيدة، مقال مأخوذ من موقع: <https://elearn.univ-oran1.dz> ، تاريخ الزيارة 2022/09/12 على الساعة 12:40 .
2. المفاهيم الإدارية /الحوكمة الرشيدة مأخوذ من موقع <https://hbrarabic.com> ، تاريخ الزيارة 2022/09/12 على الساعة 13:40 .
3. سهام شعبان ومجيد شعباني، بطاقة الأداء المتوازن الصحية كأهم أداة حديثة لتفعيل الحوكمة الصحية في المؤسسات الصحية دراسة حالة، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 12، العدد 04، 2020، ص 439.
4. ذات المرجع، ذات الصفحة.
5. زينب قريوة، وكالة الأمن الصحي الجزائرية كسياسة لتعزيز الحوكمة وإدارة المخاطر الصحية في ظل المخاوف من انتشار وباء "سارس كوفيد 19، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 12، العدد 02، 2021، ص 597.
- 6 . Center for International Private Enterprise, Health Sector Governance Better Governance for Better Health Principles & Guidelines for Governance in Hospitals, Healthcare Governance and Transparency Association, Egypt, 2014, p28.
7. Ibid. p 31.
8. إسحاق بلقاضي، أدوات حماية الأمن الصحي الدولي في إطار اللوائح الصحية الدولية، مجلة الدراسات القانونية-مخبر السيادة والعلوم- المجلد 04، العدد 1، 2018، ص 175.
9. ذات المرجع، ص 176 و 177.
10. د/آسية بلخير، الأمن الصحي العالمي: متطلبات الترشيح وضرورات الاستدامة، مجلة العلوم السياسية والقانون، المجلد 2، العدد 6، 2018، ص 244.
11. أحمد طييب، الأمن الصحي في الظروف الاستثنائية بين تكريس الحق وصناعة الوعي، دفاثر البحوث العلمية، المجلد 8، العدد 2، 2020، ص 64.
12. آسية بلخير، رهان الأمن الصحي في الجزائر في ظل الأزمات الممتدة:قراءة نقدية في أدوار الوكالة الوطنية للأمن الصحي، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 07، العدد 01، 2020، ص 157 و 158.
13. زينب قريوة، المرجع السابق، ص 603 و 604.
14. المرجع ذاته، ص 603.

15. منظمة الصحة العالمية: الأمن الصحي العالمي مهدد بسبب عدم وجود أنظمة مراقبة واستجابة قوية في البلدان الضعيف

مأخوذ من موقع <https://news.un.org> ، تاريخ الزيارة 2022/09/13 على الساعة 08:48 .

16. آسية بلخير، رهان الأمن الصحي في الجزائر في ظل الأزمات الممتدة: قراءة نقدية في أدوار الوكالة الوطنية للأمن الصحي، ص 165.

17 - Ibrahim Azzedine KERKOU, Soumiya LADJOUZI, L'utilité de la veille stratégique dans le processus de prise de décision, Cas de SONEGAS, la revue des sciences commerciales, Volume 6, Numéro 2, 2007, p 130.

18. آسية بلخير، رهان الأمن الصحي في الجزائر في ظل الأزمات الممتدة: قراءة نقدية في أدوار الوكالة الوطنية للأمن الصحي، ص 165.

19. خالد ليتيم وعيسى نجيمي، اليقظة الإستراتيجية نظام معلوماتي فعال لإدارة الأزمات: دراسة تحليلية، مجلة التنمية وإدارة الموارد البشرية، المجلد 04، العدد 08، 2017، ص 289 و290.

20. زينب قريوة، المرجع السابق، ص 604.

21. نذكر من هذه النصوص: -المرسوم التنفيذي رقم 20-69 المؤرخ في 2020/03/21 المتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء كورونا ومكافحته (ج ر عدد 15 المؤرخة في 2020/03/21).

-المرسوم التنفيذي رقم 20-70 المؤرخ في 2020/03/24 المحدد للتدابير التكميلية للوقاية من فيروس كورونا كوفيد 19 (ج ر عدد 15 المؤرخة في 2020/06/21)،

-المرسوم التنفيذي رقم 20-92 المؤرخ في 2020/04/05 المعدل والمتمم للمرسوم 20-70 (ج ر عدد 20 المؤرخة في 2020/04/05).

- المرسوم التنفيذي رقم 20-102 المؤرخ في 2020/04/23 المتضمن تمديد إجراءات الحجر الجزئي المنزلي المتخذ في إطار الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا -كوفيد 19- ومكافحته وتعديل أوقاته (ج ر عدد 24 المؤرخة في 2020/04/26).

قائمة المصادر والمراجع:

- المرسوم الرئاسي 20/158 المؤرخ في 2020/06/13 المتضمن إحداث الوكالة الوطنية للأمن الصحي (ج ر عدد 35 المؤرخة في 2020/06/14).

- المرسوم الرئاسي رقم 20-435 المؤرخ في 2020/12/30 الذي يوضح صلاحيات الوكالة الوطنية للأمن الصحي وتنظيمها وسيرها (ج ر عدد 01 المؤرخة في 2021/01/02).

-المرسوم التنفيذي رقم 20-69 المؤرخ في 2020/03/21 المتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء كورونا ومكافحته (ج ر عدد 15 المؤرخة في 2020/03/21).

-المرسوم التنفيذي رقم 20-70 المؤرخ في 2020/03/24 المحدد للتدابير التكميلية للوقاية من فيروس كورونا كوفيد 19 (ج ر عدد 15 المؤرخة في 2020/06/21)،

-المرسوم التنفيذي رقم 20-92 المؤرخ في 2020/04/05 المعدل والمتمم للمرسوم 20-70 (ج ر عدد 20 المؤرخة في 2020/04/05).

- المرسوم التنفيذي رقم 20-102 المؤرخ في 2020/04/23 المتضمن تمديد إجراءات الحجر الجزئي المنزلي المتخذ في إطار الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا -كوفيد 19- ومكافحته وتعديل أوقاته (ج ر عدد 24 المؤرخة في 2020/04/26).

المؤلفات:

-Center for International Private Enterprise,(2014) Health Sector Governance Better Governance for Better Health Principles & Guidelines for Governance in Hospitals, Healthcare Governance and Transparency Association, Egypt.

المقالات

- شعبان، سهام وشعباني، مجيد، (2020)، بطاقة الأداء المتوازن الصحية كأهم أداة حديثة لتفعيل الحوكمة الصحية في المؤسسات الصحية دراسة حالة، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 12، العدد 04، الصفحات 436-450.

- قريوة، زينب، (2021) وكالة الأمن الصحي الجزائرية كسياسة لتعزيز الحوكمة وإدارة المخاطر الصحية في ظل المخاوف من انتشار وباء "سارس كوفيد 19، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 12، العدد 02، الصفحات 594-609.

- بلقاضي، إسحاق، (2018)، أدوات حماية الأمن الصحي الدولي في إطار اللوائح الصحية الدولية، مجلة الدراسات القانونية-مخبر السيادة والعولمة- المجلد 04، العدد 1، الصفحات 172-189.

- د/ بلخير، آسية، (2018)، الأمن الصحي العالمي: متطلبات الترشيح وضرورات الاستدامة، مجلة العلوم السياسية والقانون، المجلد 2، العدد 6، الصفحات 241-262.

- د/ بلخير، آسية، (2020)، رهان الأمن الصحي في الجزائر في ظل الأزمات الممتدة:قراءة نقدية في أدوار الوكالة الوطنية للأمن الصحي، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 07، العدد 01، الصفحات 153-170.
- طيلب، أحمد، (2020)، الأمن الصحي في الظروف الاستثنائية بين تكريس الحق وصناعة الوعي، دفاثر البحوث العلمية، المجلد 8، العدد 2، الصفحات 61-75.
- ليتيم، خالد و نجيمي ، عيسى ،(2017)، اليقظة الإستراتيجية نظام معلوماتي فعال لإدارة الأزمات: دراسة تحليلية، مجلة التنمية وإدارة الموارد البشرية، المجلد 04، العدد 08، الصفحات 266-290.

المقالات باللغة الأجنبية:

- KERKOU B Ibrahim Azzedine, LADJOUZI Soumiya,(2007), L'utilité de la veille stratégique dans le processus de prise de décision, Cas de SONELGAZ, la revue des sciences commerciales, Volume 6, Numéro 2,pp123-143.

مواقع الانترنت:

- دون اسم الكاتب، الحوكمة نظام للإدارة الرشيدة، مقال مأخوذ من موقع: <https://elearn.univ-oran1.dz>
- دون اسم الكاتب، المفاهيم الإدارية /الحوكمة الرشيدة مأخوذ من موقع. <https://hbrarabic.com>.
- دون اسم الكاتب، منظمة الصحة العالمية: الأمن الصحي العالمي مهدد بسبب عدم وجود أنظمة مراقبة واستجابة قوية في البلدان الضعيفة، مأخوذ من موقع <https://news.un.org/>